الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/48/264/Add.7
9 February 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
البند ٣٣ من جدول الأعمال

مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة هذه العضوية

تقرير الأمين العام

اضافة

المحتويات

الصفحة

الردود الواردة من الدول الأعضاء
سنغافورة ٢

140294 110294 94-07284

سنغافورة

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٧ شباط/فبراير ١٩٩٤]

١ - فتحت نهاية الحرب الباردة فرصا لمعالجة أعسر المنازعات وأشدها تدميرا واستقطابا. ويسود توقع مفاده أن مجلس الأمن يستطيع أخيرا أن يتسنم "المسؤولية الرئيسية عن حفظ السلم والأمن الدوليين" كما هو متوخى في ميثاق الأمم المتحدة. ومع ازدياد عضوية الأمم المتحدة، هناك أيضا توقع عام بأن يصبح مجلس الأمن أكثر تمثيلا للمنظمة ككل.

٢ - وتعتقد حكومة سنغافورة أن غالبية الدول الأعضاء تريد قيام مجلس أمن أكثر نشاطا وفعالية في البيئة الجديدة لما بعد الحرب الباردة. وفي ضوء التغيرات الجغرافية - السياسية والاقتصادية، ترى حكومة سنغافورة أن من الملائم اصلاح مجلس الأمن كي يعكس هذه التغييرات بشكل أفضل. وفي الوقت نفسه، ينبغي للتغيرات أن تعزز من فعالية المجلس وأن تمكنه من التصرف بصورة سريعة وحاسمة.

٣ - والزيادة الوحيدة السابقة في حجم مجلس الأمن بدأت في الدورة الحادية عشرة للجمعية العامة المعقودة في عام ١٩٥٦. ولم يتم التوصل الى اتفاق بشأنها إلا في عام ١٩٦٣ وبدأ نفاذها بعد سنتين. وهذه العملية التي انصبت على زيادة المقاعد الدائمة فحسب استغرق انجازها حوالي عقد من الزمن. وهذا يوضح مدى التعقيدات المنطوية عليها.

٤ - وهناك بضعة مشاكل أساسية بحاجة للمعالجة. أولها هي تقرير الشكل الحالي للقوة الدولية وكيف يمكن تبيانها في توزيع المقاعد الدائمة. وكانت هذه من الممارسات الصعبة بعد الحرب العالمية الثانية بل ستكون أصعب اليوم. ففي أعقاب نهاية الحرب الباردة، لم تعد القوة الاقتصادية والسياسية والعسكرية مترابطة بالضرورة مع بعضها بعضا في موضع واحد.

٥ - وتتصل المشكلة الثانية بالطبيعة الدولية للأمم المتحدة مقابل طبيعتها فوق القومية. فالأمم المتحدة أنشئت من قبل دول ذات سيادة ولا تستطيع القيام بأي شيء دون موافقتها. وفي الوقت نفسه، يتمتع الأعضاء الدائمون من خلال حقهم في الفيتو بصلاحية أكبر نسبيا من سواهم. تلك هي حقائق الأمم المتحدة والحقائق في مجلس الأمن. وأي خطة تهدف لتغيير تكوين المجلس يجب أن تضع هذه الحقائق في الأذهان وألا تستند على المفاهيم التجريدية فحسب.

٦ - وترى حكومة سنغافورة أنه اذا أريد إحراز تقدم، فليس هناك أي بديل سوى تكوين توافق آراء على نحو تدريجي من خلال عملية متأنية من البحث والنقاش في اطار هذه الممارسة. وتقتضي التمعن بدور الأمم المتحدة حتى القرن القادم. ونرى أن من المفيد في هذه المرحلة الأولية من الممارسة، محاولة تحديد

وبناء توافق آراء حول معايير موضوعية عامة من أجل اجراء استعراض عام لمجلس الأمن ولاسيما عضويته الدائمة.

٧ - وفي هذا السياق، تعتقد حكومة سنغافورة بضرورة وضع الاعتبارات التالية في الأذهان:

(أ) ينبغي أن تكون هناك أرضية مستوية فيما يخص جميع الأعضاء الحاليين والمقبلين إزاء امكانية توسيع مجلس الأمن؛

(ب) ينبغي أن تلغى عبارة "الدول المعادية" الواردة في المواد ٥٣ و ٧٧ و ١٠٧ من الميثاق لانطوائها على مفارقة تاريخية؛

(ج) والاقتراحات القائلة بامكانية وجود طبقات مختلفة من الدول الأعضاء غير المتمتعين بحق النقض، غير عملية أيضا؛

(د) ومن غير العملي بل ومن غير المستصوب الغاء حق النقض. فاساءة استعمال هذا الحق لا تنقص من وظيفته المتوخاة. فهو يمثل اعترافا بالحقيقة الواقعة بأن الدول العظمى لا توافق على وضع قواها تحت تصرف غالبية صِرفة من أجل تنفيذ قرارات لا توافق عليها. وهو عبارة عن صمام أمان يمنع الأمم المتحدة من الدخول بالتزامات لا تملك القوة على آدائها. إلا أنه من أجل الاقلال من اساءة حق النقض في حال توسيع العضوية الدائمة لا ينبغي أن ينقض أي مشروع قرار إلا بممارسة حق النقض ضده مرتين على الأقل.

(هـ) يجب أن يكون الغُرم بالغُنُم. فزيادة دور مجلس الأمن يتطلب توفير مزيد من الموارد. ولهذا ينبغي أن يتحمل العضو الدائم قسطا أكبر من العبء المالي للمنظمة. وينبغي لكل عضو دائم أن يدفع ما لا يقل عن ٩ في المائة من نفقات تشغيل الأمم المتحدة بالاضافة الى ١١ في المائة من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم، وتعتبر هاتان النسبتان المئويتان المعدل الوسطي الذي يدفعه الخمسة الدائمون من النسبة المئوية الاجمالية الحالية من هاتين الميزانيتين. وتدفع الدول الخمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن حاليا ٤٣,٥ في المائة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وهذه النسبة تساوي وسطيا نصابا مقررا قدره ٩ في المائة تقريبا لكل منها. وهي تدفع حوالي ٥٦ في المائة من جميع نفقات حفظ السلم، بما يساوي وسطيا ١١ في المائة تقريبا لكل منها.

(و) ويجب أن يتمتع الأعضاء الدائمون بالقوة، والارادة والقدرة على استخدامها لنصرة الأمم المتحدة. وتتمثل المهمة الأساسية والمسؤولية الرئيسية لمجلس الأمن في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. ولابد من وجود القوة من أجل استتباب النظام. وينبغي أن يكون جميع أعضاء مجلس الأمن مستعدين لوضع

المادة ٤٣ من الميثاق موضع التنفيذ وأن يكونوا جاهزين لوضع قواتهم العسكرية تحت تصرف الأمم المتحدة من أجل الحفاظ على النظام الدولي؛

(ز) وتمشيا مع الفقرة الفرعية (ج) أعلاه، يجب أن يتحلى الأعضاء الدائمون أيضا بالسلطة الأدبية اللازمة لتسنم المناصب المقصورة عليهم. ويجب أن يكون سجلهم جيدا من ناحية الالتزام بالمبادئ والمقاصد الواردة في الميثاق وأن تكون جهودهم لصون السلم والأمن الدوليين متسقة وفعالة.

٨ - وتعلق حكومة سنغافورة أهمية كبرى على هذه المسألة. ونتطلع لأن تجري مناقشة بناءة فيما بين جميع الدول الأعضاء بهدف تعزيز فعالية مجلس الأمن وشرعيته في الشؤون الدولية، وشحذ ثقة الدول الأعضاء في عملية صنع القرار التي يقوم بها وجعله أكثر تمثيلا لعضوية الأمم المتحدة.

- - - - -